

	قرر :
٢	مادة ١ - يعدل بيان كراسي الأساتذة بكلية التربية بجامعة عين شمس بحيث يكون كالاتي :
	كلية التربية :
٢	كرسي أصول التربية
١	كرسي المناهج
٢	كرسي طرق التدريس
١	كرسي الاختبارات والمقاييس التربوية والسبيلوجية
٢	كرسي علم النفس التعليمي
١	كرسي الصحة النفسية
١	كرسي التربية المقارنة
١	كرسي الرياضيات
١	كرسي الطبيعة
١	كرسي الكيمياء
١	كرسي علم النبات
١	كرسي علم الحيوان
١	كرسي اللغة الانجليزية
١	كرسي اللغة الفرنسية
١	كرسي التاريخ
١	كرسي الجغرافيا
١	كرسي الفلسفة والاجتماع
٢٠	المجموع

مادة ٢ - تكون كراسي الأساتذة بجامعة أسيوط كالاتي :

كلية الآداب بالبنيا :

١	كرسي اللغة العربية
١	كرسي اللغة الانجليزية
١	كرسي اللغة الفرنسية
١	كرسي الاجتماع
٤	المجموع

الوزن	: ١٢,٥ جراما .
والفرق المسموح به في الوزن هو ثمانية في الألف	من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .
القطر	: ٣٣ مليمترا .
نقش الوجه	: صورة لوجه السيد الرئيس جمال عبد الناصر .
نقش الظهر	: الجمهورية العربية المتحدة - الفئة - التاريخ الهجري والميلادي زخرفة عربية .
الكتبة	: ٤٠٠٠٠٠ قطعة .
(خامسا) عملة فضية من فئة الخمسة وعشرين قرشا :	
التركيب الكيميائي	: ٧٢٠ في الألف فضة .
	: ٢٨٠ في الألف نحاس .
والفرق المسموح به في العيار هو خمسة في الألف	بالزيادة أو النقص .
الوزن	: ٦ جرامات .
والفرق المسموح به في الوزن هو عشرة في الألف	من وزن القطعة بالزيادة أو النقص .
القطر	: ٢٦ مليمترا .
نقش الوجه	: صورة لوجه السيد الرئيس جمال عبد الناصر .
نقش الظهر	: الجمهورية العربية المتحدة - الفئة - التاريخ الهجري والميلادي زخرفة عربية .
الكتبة	: ٧٠٠٠٠٠ قطعة .

مادة ٢ - يرخص لوزير الخزانة في تحديد سعر بيع العملات الذهبية التذكارية بما يتفق وأسعار الذهب في السوق عند تحديده .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٠ (٤ نوفمبر سنة ١٩٧٠)
أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٦ لسنة ١٩٧٠

بإنشاء كراسي أساتذة بجامعة عين شمس وأسيوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

كلية المعلمين بقنا :

١	كرسي أصول التربية
١	كرسي علم النفس التعليمي
١	كرسي المناهج وطرق التدريس
١	كرسي الرياضيات
١	كرسي الطبيعة
١	كرسي الكيمياء
١	كرسي علم النبات
١	كرسي علم الحيوان
١	كرسي اللغة الانجليزية
١	كرسي اللغة الفرنسية
١	كرسي التاريخ
١	كرسي الجغرافيا
١	كرسي الفلسفة والاجتماع

المجموع ١٣

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٠ (٤ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٥١ لسنة ١٩٧٠

بمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة لبعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرار :

مادة ١ - منح جنسية الجمهورية العربية المتحدة للسبعة أشخاص الموضحة أسماؤهم بالكشف المرفق "أنطون انطونيادس ديمتري وآخريين".

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٠ (٤ نوفمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات

كشف

الجنسية	الاسم	سلسلة
اليونانية	أنطون انطونيادس ديمتري	(١)
اليونانية	يوفاني اليونانية	
اليونانية	حسن عبده السيد المغربي	(٢)
اليونانية	غير معين اليونانية	
اليونانية	محمد منير شفيق	(٣)
اليونانية	سوري اليونانية	
اليونانية	كمال الدين ضياء الدين أمير الدين	(٤)
اليونانية	باكستاني اليونانية	
اليونانية	محمد فاروق زين العابدين	(٥)
اليونانية	» »	
اليونانية	ديمتري جان يتولوجيدس	(٦)
اليونانية	غير معين اليونانية	
اليونانية	محبوب حميد محبوب	(٧)
اليونانية	سوداني اليونانية	

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٧ لسنة ١٩٧٠

بتعيين رئيس لمجلس إدارة الشركة العامة لمنتجات الحوت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات ومراتب وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٨١ لسنة ١٩٦٨ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسات العامة التي تشرف عليها وزارة الصناعة والبتروكيمياويات والثروة المعدنية ؛